

شعار الجمهورية

وزارة القوي العاملة
تقدم

معاش وتعويض تأمين اصابت العمل (الجزء الثاني)

إعداد

محمد حامد الصياد

مستشار التأمين الاجتماعي
وكيل أول وزارة التأمينات (سابقاً)
رئيس صندوق التأمين الاجتماعي
للعاملين بالحكومة (سابقاً)

المقدمة

السيد الوزير

كعهدنا معك - عزيزي القارئ - تواصل مجلة العمل ، من خلال هذا الكتيب تقديم ما يهتمك من معلومات في كافة المجالات .

ويشتمل هذا الكتيب علي موضوع " معاش وتعويض تأمين اصابت العمل " بهدف رئيسي وهو إزالة اللبس ، والتعرف علي التفاصيل المتعلقة به من حيث : تعريف إصابة العمل ، والإجراءات الواجب إتخاذها في حالة وقوع الإصابة ، و حساب معاش وتعويض الدفعة الواحدة عن اصابة العمل ، وتكرار الإصابة ، واعادة الفحص ، والتحكيم الطبي ، و الجمع بين معاش أو تعويض الدفعة الواحدة عن اصابة العمل ومعاش أو تعويض الدفعة الواحدة عن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاء بالإضافة الي أمثلة تطبيقية ، والنماذج المستخدمة ، أعتها مستشار التأمين الاجتماعي - الأستاذ / محمد حامد الصياد - من واقع خبرة تجاوزت الخمسين عاما في مجال التأمين الاجتماعي .

وقد تناولنا في الجزء الأول (عدد مارس 2019) من هذا الموضوع ، من القسم الأول منه : الفصلين الأول ، الثاني ، ونستكمل في هذا العدد بمشينة الله تعالى :

الفصل الثالث : حساب معاش وتعويض الدفعة الواحدة عن اصابة العمل عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير.

الفصل الرابع : تكرار الإصابة

ودائما أبدا ... تحيا مصر .. والله المستعان ،،،
محمد محمود سغفان
وزير القوي العاملة

الفصل الثالث حساب معاش وتعويض الدفعة الواحدة عن اصابة العمل عن كل من الأجر الأساسى والأجر المتغير

ونتناول فى هذا الفصل مايلى :
أولاً : معاش العجز الكامل الإصابى أو الوفاة الإصابية .
ثانياً : معاش العجز الجزئى الإصابى .
ثالثاً : تعويض الدفعة الواحدة الإصابى .
وذلك عن كل من الأجر الأساسى والأجر المتغير .

أولاً : معاش العجز الكامل الإصابى أو الوفاة الإصابية :
1- بالنسبة للمؤمن عليهم الذين يتقاضون أجراً .
أ- عن الأجر الأساسى :

يحدد المعاش على أساس 80 % من متوسط الأجر الأساسى خلال السنتين الأخيرتين من مدة الإشتراك فى التأمين ، أو خلال مدة الإشتراك أن قلت عن ذلك – بمراعاة :
(1) ألا يزيد المعاش الناتج على الحد الأقصى الرسمى له تبعاً لتاريخ الإستحقاق وفقاً لما يلى:

(الحد الأقصى الرسمى للمعاش = 80 % من الحد الأقصى لأجر الإشتراك الأساسى)
(2) ألا يقل عن الحد الأدنى الرسمى للمعاش (20 جنيهاً) .
ويرجع فى تحديد أجر التسوية إلى ماتم بيانه تفصيلاً بالبند ثالثاً (تحديد أجر التسوية)
من الفصل الثالث (خطوات حساب المعاش) من الباب الأول (معاش الأجر الأساسى
فى تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة فى قانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم
79 لسنة 1975) من الكتاب الأول من هذه الدراسة (معاش تأمين الشيخوخة والعجز
والوفاة) .

مثال رقم (1)

توفى مؤمن عليه نتيجة إصابة عمل وكان متوسط أجره الشهرى الأساسى خلال السنة الأخيرة من مدة إشتراكه فى التأمين 1500.00 جنيه .
إذا معاش الإصابى عن الأجر الأساسى = $1500 \times 80\% = 1200.00$ جنيه .

مثال رقم (2)

ثبت عجز مؤمن عليه عجزاً كاملاً نتيجة إصابة عمل ، وكان متوسط أجره الشهرى الأساسى خلال السنة الأخيرة من مدة إشتراكه فى التأمين 22 جنيهاً
(فرض جدلى ، وذلك لإيضاح ضرورة مراعاة الا يقل معاش العجز الكامل أو الوفاة الإصابية عن 20 جنيهاً).

إذا معاش الإصابى عن الأجر الأساسى = $22 \times 80\% = 17.60$ جنيه
يرفع إلى الحد الأدنى الرسمى = 20.00 جنيهاً

ملاحظة

لا يوجد مجال لمراعاة الحد الأقصى الرسمى حيث أن هذا الحد وفقاً لما سبق أن أوضحناه يمثل 80% من الحد الأقصى لأجر الإشتراك .

ب- عن الأجر المتغير :

يحدد على أساس 80% من متوسط الأجر الشهري المتغير خلال مدة الاشتراك الفعلي في هذا الأجر ، مضافا إليه 3 % عن كل سنة كاملة من مدة الاشتراك الفعلي في هذا الأجر .

ولتطبيق بشأن معاش الإصابة عن الأجر المتغير أحكام الحد الأدنى الرقمي ، ويراعي ألا يزيد المعاش الناتج على الحد الأقصى الرقمي له تبعاً لتاريخ الإستحقاق وفقاً لما يلي:

- (الحد الأقصى الرقمي للمعاش = 80 % من الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير) ويراعي أنه يشترط لإستحقاق المعاش أو التعويض الإصابي عن الأجر المتغير :
- (1) أن يكون المؤمن عليه مشتركاً عن الأجر المتغير في تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة نتيجة إصابة عمل إذا مادت إحدى الواقعتين المشار إليهما إلى إنتهاء الخدمة ، وكذا في حالات العجز الجزئي الإصابي غير المنهي للخدمة .
- (2) أن يكون المؤمن عليه مشتركاً عن الأجر المتغير في تاريخ إنتهاء الخدمة إذا ماكان ثبوت العجز أو وقوع الوفاة بعد إنتهاء الخدمة نتيجة إصابة عمل .

مثال رقم (3)

توفي مؤمن عليه نتيجة إصابة عمل وكان مشتركاً عن الأجر المتغير في تاريخ الوفاة . وكان متوسط أجره الشهري المتغير (خلال مدة إشتراكه الفعلي عن هذا الأجر 20 جنيهاً حتى تاريخ وقوع الوفاة) .

إذا معاش الوفاة الإصابي عن الأجر المتغير = $20 \times 80\% = 16.00$ جنيهاً

ملاحظة :

لايطبق بشأن المعاش الإصابي عن الأجر المتغير أحكام الحد الأدنى الرقمي للمعاش .

مثال رقم (4)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال السابق كان متوسط أجره الشهري المتغير 500 جنيه ، وكان تاريخ الوفاة بعد 1992/7/1 .

إذا معاش الاصابي عن الاجر المتغير = $500 \times 80\% = 400.00$ جنيه

مثال رقم (5)

ثبت عجز مؤمن عليه عجزاً كاملاً نتيجة إصابة عمل ، وكان مستحقاً لأجر متغير في تاريخ حدوث الإصابة – ولكن بإعتباره كان عاملاً موسمياً فقد إنتهت مدة التعاقد قبل ثبوت العجز . وحيث كان مشتركاً عن الأجر المتغير حتى تاريخ إنتهاء الخدمة ، وحيث كان متوسط الأجر المتغير عن مدة الإشتراك الفعلي في هذا الأجر ، وبعد إضافة 3% عن كل سنة كاملة من مدة الإشتراك الفعلي فيه = 200 جنيه .

إذا معاش الاصابة عن الأجر المتغير = $200 \times 80\% = 160.00$ جنيهاً

مثال رقم (6)

توفي مؤمن عليه خلال فترة تعطله عن العمل ، وذلك نتيجة إصابة عمل كانت قد حدثت له أثناء العمل ، وكان مشتركاً عن الأجر المتغير في تاريخ حدوث الإصابة وحتى تاريخ إنتهاء الخدمة ، وكان متوسط أجره الشهري المتغير خلال مدة إشتراكه الفعلي عن هذا الاجر 120 جنيهاً .

إذا معاش الاصابة عن الأجر المتغير = $120 \times 80\% = 96.00$ جنيهاً .

جـ ملاحظات عامة

- (1) يراعى فى تحديد الحقوق عن الإصابة عن كل من الأجرين الأساسى والمتغير أن تكون العبرة بتاريخ ثبوت العجز أو حدوث الوفاة وليس تاريخ الإصابة .
- (2) يراعى فى حالة وجود طفرة كبيرة فى الأجر فى تاريخ ثبوت العجز أو حدوث الوفاة أو فى تاريخ انتهاء الخدمة إذا كان ثبوت العجز أو حدوث الوفاة تال لانتهاء الخدمة عنه فى تاريخ الإصابة فى أى من الأجر الأساسى والأجر المتغير ، أو أن يكون المؤمن عليه غير مشترك عن الأجر المتغير فى تاريخ الإصابة ثم اشترك عنه بعد ذلك ، فى هذه الحالة يجب مراعاة الدقة فى البحث للإطمئنان إلى عدم افتعال أجر غير حقيقى أو المبالغة فى قيمة الأجر بشكل ملحوظ .
- (3) يراعى فى تحديد المتوسط الذى تحسب على أساسه الحقوق التأمينية عن الإصابة :
(أ) إذا كان مستمراً فى الاشتراك فى التأمين حتى تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة بحسب الأحوال :
 - يحدد متوسط الأجر الأساسى على أساس السن تين الأخير تين من مدة الاشتراك فى التأمين السابقة على تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة بحسب الأحوال ، أو مدة الاشتراك فى التأمين إن قلت عن ذلك .
 - يحدد متوسط الأجر المتغير عن كامل مدة الاشتراك الفعلى فى هذا الأجر حتى تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة بحسب الأحوال مضافاً إليه 3% عن كل سنة كاملة من مدة الاشتراك الفعلى فى هذا الأجر بما لايجاوز الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير .
- (ب) إذا كانت مدة الاشتراك فى التأمين قد إنتهت قبل تاريخ ثبوت العجز أو وقوع الوفاة بحسب الأحوال .
 - يحدد متوسط الأجر الأساسى على أساس السن تين الأخير تين من مدة الاشتراك فى التأمين أو مدة الاشتراك فى التأمين ان قلت عن ذلك .
 - يحدد متوسط الأجر المتغير عن كامل مدة الاشتراك الفعلى فى هذا الأجر حتى تاريخ انتهاء الخدمة مضافاً إليها 3% عن كل سنة من مدة الاشتراك الفعلى فى هذا الأجر بما لايجاوز الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير .
- (4) يراعى فى تحديد المتوسط بالنسبة للفترات التى لم يستحق فيها المؤمن عليه أجراً لاستحقاقه تعويض الأجر لإنقطاعه عن العمل لكونه تحت العلاج من الإصابة .
(أ) بالنسبة للأجر الأساسى :
 - ماكان مفترضاً أن يتقاضاه المؤمن عليه من أجر أساسى لو لم يكن منقطعاً عن العمل ، وذلك بالنسبة للعاملين بالجهاز الإدارى للدولة والقطاع العام .
 - أجر يناير عن السنة التى وقعت فيه الإصابة ثم أجر يناير عن السنة التالية إذا استمر المؤمن عليه تحت العلاج خلالها ، أو أجر بداية الاشتراك اذا وقعت الإصابة خلال السنة الأولى من مدة الاشتراك فى التأمين ، وذلك بالنسبة للعاملين بالقطاع الخاص .
- (ب) بالنسبة للأجر المتغير :
 - العاملون بالجهاز الإدارى للدولة والقطاع العام :
 - x العناصر غير المرتبطة بالإنتاج – كالبدلات والعلاوات الخاصة .. إلخ
 - ماكان مفترضاً أن يتقاضاه منها لو لم يكن منقطعاً عن العمل بسبب الإصابة.
 - x العناصر المرتبطة بالإنتاج – كالحوافز والوهبة والعمولة .. إلخ .

متوسط الاجر الشهري من هذه العناصر الذى ادى عنه الاشتراك خلال السنة السابقة على وقوع الإصابة أو مدة الاشتراك الفعلى عن هذه العناصر إن قلت عن سنة .

- العاملون بالقطاع الخاص :

أجر يناير عن السنة التى وقعت فيها الإصابة ثم اجر يناير عن السنة التالية إذا إستمر المؤمن عليه تحت العلاج خلالها أو أجر بداية الاشتراك إذا وقعت الإصابة خلال السنة الأولى من مدة الاشتراك فى التأمين . ويراعى أن أجر يناير عن الأجور المتغيرة يتم تحديده فى القطاع الخاص بمتوسط ما حصل عليه المؤمن من عناصر الأجر المتغير خلال السنة السابقة .

(ج) فى حالات ثبوت العجز أو وقوع الوفاة بعد انتهاء الخدمة لاتدخل مدة استحقاق الأجر التالية لتاريخ انتهاء الخدمة فى حساب متوسط الأجر عن اى من الاجر الأساسى والأجر المتغير .
(5) يستحق معاش العجز الكامل الإصابى أو الوفاة الإصابية من أول الشهر الذى ثبت فيه العجز أو وقعت فيه الوفاة بحسب الأحوال .

مثال رقم (7)

ثبت عجز مؤمن عجزاً كاملاً بتاريخ 2019/1/31 ، وكان فى تاريخ ثبوت العجز مشتركاً عن الأجر الأساسى والأجر المتغير .
إذاً يستحق معاش العجز الكامل الإصابى عن كل من الأجرين إعتباراً من 2019/1/1 (أول الشهر الذى ثبت فيه العجز) .

2- بالنسبة للمؤمن عليهم الذين لايتقاضون أجراً :

وهم الذين يخضعون لتأمين اصابة العمل مع اعفاء اصحاب الأعمال من أداء الاشتراكات عنهم وهم :

أ- العاملون بالقطاع الخاص الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة .

ب- المتدربون .

ج- التلاميذ الصناعيون .

د- الطلاب المشتغلون فى مشروعات التشغيل الصيفى .

هـ المكلفين بالخدمة العامة .

ويكون معاش العجز الكامل الإصابى أو الوفاة الإصابية مبلغ مقداره 10 جنيهاً شهرياً ، ويستحق المعاش من أول الشهر الذى يثبت فيه العجز أو تقع فيه الوفاة بحسب الأحوال.

ملاحظة : يراعى ألا يقل المعاش من 1 / 7 / 2018 عن الحد الأدنى 750 جنيهاً المقرر بالقانون رقم 99 لسنة 2018 بشأن زيادة المعاشات وتحمل الخزانة العامة فرق رفع الحد الأدنى الي هذا الحد .

مثال رقم (8)

إنتهت خدمة أحد العاملين بالقطاع الخاص ممن تقل سنهم عن 18 سنة بالعجز الكامل بتاريخ 10 / 12 / 2018 نتيجة إصابة عمل ، وكان لايتقاضى أجراً .
إذاً يكون معاش العجز الكامل الإصابى فى هذه الحالة مقداره 10 جنيهاً .
يرفع الي الحد الأدنى 750 جنيهاً .

مثال رقم (9)

إنتهت خدمة أحد التلاميذ الصناعيين بإحدى شركات القطاع العام بالوفاة بتاريخ 10 / 12 / 2018 نتيجة إصابة عمل ، ولم يكن يتقاضى أجراً .
إذاً يستحق المعاش للمستحقين عنه ومقداره 10 جنيهاً اعتباراً من أول الشهر الذى وقعت فيه الوفاة .
يرفع الي الحد الأدنى 750 جنيهاً .

ملاحظة هامة :

يراعى بالنسبة للمؤمن عليهم من الفئات المشار إليها فى هذا البند أنه فى حالة تقاضيه أجراً ، فإنهم يعاملون من حيث تحديد مستحقاتهم أو المستحقين عنهم بحسب الأحوال معاملة المؤمن عليهم الذين يتقاضون أجراً وفقاً لما سبق بيانه بالبند (رقم 1) السابق .

ثانياً : معاش العجز الجزئى الإصابى :

1 - يستحق فى حالة العجز الذى تبلغ نسبته 35% وتقل عن 100% ، ويحدد المعاش المستحق فى هذه الحالة سواء كان ذلك عن الأجر الأساسى أو الأجر المتغير على أساس:

معاش العجز الكامل × نسبة العجز

ويعنى ذلك أنه يحدد معاش العجز الكامل وفقاً لما سبق بيانه فى البند أولاً بالنسبة لكل من الأجرين الأساسى والمتغير .

ثم يحدد معاش العجز الجزئى بضرب المعاش الناتج فى نسبة العجز .

2- يراعى أن يقتصر استحقاق معاش العجز الجزئى الإصابى على المؤمن عليهم الذين يتقاضون أجراً ، أما أولئك الذين لا يتقاضون أجراً فلا يستحق لهم معاش العجز الجزئى الإصابى ، حيث أن حقهم فى المعاش الإصابى يقتصر على حالتى العجز الكامل الإصابى والوفاة الإصابية فقط .

3- يحدد تاريخ استحقاق معاش العجز الجزئى الإصابى كما يلى :

أ - من أول الشهر الذى ثبت فيه العجز اذا كان منهياً للخدمة .

ب- من اليوم التالى لثبوت العجز مالم يكن منهياً للخدمة ، وفى تحديد المعاش المستحق عن جزء الشهر الذى ثبت فيه العجز فإنه :

(1) تحدد عدد الأيام المتبقية من الشهر (بحسب عدد أيامه) كما يلى :

عدد أيام الشهر – تاريخ ثبوت العجز .

(2) المعاش المستحق عن جزء الشهر = قيمة المعاش المستحق عن

$$\frac{\text{عدد الأيام المتبقية من الشهر}}{\text{عدد أيام الشهر}} \times \text{الشهر}$$

مثال رقم (10)

يفرض أن المؤمن عليه فى المثال (رقم 1) لم تكن قد وقعت وفاته ولكن ثبت عجزه عجزاً جزئياً بنسبة 40% ، وكان هذا العجز منهياً للخدمة .

إذاً معاش العجز الجزئى عن الأجر الأساسى = 1200 (من المثال رقم 1) × 40% = 480.00 جريبهاً.

ويستحق هذا المعاش من أول الشهر الذى ثبت فيه العجز الجزئى .

مثال رقم (11)

بفرض أن المؤمن عليه في المثال (رقم 2) لم يكن عجزه كاملاً ، ولكنه كان قد ثبت عجزه عجزاً جزئياً بنسبة 50% ، ولم يكن هذا العجز منهياً للخدمة .
إذاً معاش العجز الجزئي عن الأجر الأساسي = 20 (من المثال رقم 2) $\times 50\% = 10.00$ جنيهاً.

وبفرض أن تاريخ ثبوت العجز في هذا المثال كان 2019/1/25 .

فإن المعاش يستحق من 2019/1/26 .

ويحدد المعاش المستحق عن جزء شهر يناير 2019 كما يلي :

عدد الأيام المتبقية من الشهر = 31 - 25 = 6 أيام .

المعاش المستحق عن جزء الشهر = $10 \times \frac{31}{6} = 1.94$ جنيه .

مثال رقم (12)

بفرض أن المؤمن عليه في المثال (رقم 3) لم يكن قد توفي ولكن ثبت عجزه عجزاً جزئياً بنسبة 60% ، وكان هذا العجز منهياً للخدمة .
إذاً معاش العجز الجزئي عن الأجر المتغير = 16 (من المثال رقم 3) $\times 60\% = 9.60$ جنيه .
ويستحق هذا المعاش من أول الشهر الذي ثبت فيه العجز الجزئي .

مثال رقم (13)

بفرض أن المؤمن عليه في المثال (رقم 4) لم يكن قد وقعت وفاته ولكن ثبت عجزه عجزاً جزئياً بنسبة 70% ، وكان هذا العجز منهياً للخدمة .
إذاً معاش الإصابة عن الأجر المتغير = $400 \times 70\% = 280.00$ جنيهاً .
ويستحق هذا المعاش من أول الشهر الذي ثبت فيه العجز الجزئي .

مثال رقم (14)

بفرض أن المؤمن عليه في المثال (رقم 8) كان قد ثبت عجزه بنسبة 80% .
لايستحق معاش عجز اصابى ، حيث أنه من العاملين الذين لايتقاضون اجراً ويقتصر حقهم في المعاش في تأمين اصابات العمل على حالتى العجز الكامل الاصابى والوفاة الاصابية فقط .

مثال رقم (15)

بفرض أن المؤمن عليه في المثال (رقم 9) لم تكن قد وقعت وفاته ، ولكن كان قد تخلف لديه عجزاً جزئياً بنسبة 90% .
لايستحق معاش عجز اصابى ، حيث أنه من العاملين الذين لايتقاضون اجراً ، ويقتصر حقهم في المعاش في تأمين اصابات العمل على حالتى العجز الكامل الاصابى والوفاة الاصابية فقط .

ثالثاً : تعويض الدفعة الواحدة الإصابى :

ويستحق في حالة العجز الذى تقل نسبته عن 35 % وذلك بشرط :

- 1- ألا يكون المؤمن عليه قد تعمد إصابة نفسه .
- 2 - ألا تكون الإصابة قد حدثت بسبب سوء سلوك فاحش ومقصود من جانب المصاب ، ويعتبر في حكم ذلك .

أ- كل فعل يأتية المصاب تحت تأثير الخمر والمخدرات .

ب- كل مخالفة صريحة لتعليمات الوقاية المعلقة فى أمكنة ظاهرة محل العمل .

وذلك كله مالم ينشأ عن الإصابة أى من الحالتين الآتيتين :

أ- وفاة المؤمن عليه .

ب- تخلف عجز مستديم تزيد نسبته على 25% من العجز الكامل .

ولا يجوز التمسك بالحرمان من تعويض الدفعة الواحدة الإصابى إلا إذا ثبت ذلك من التحقيق الذى يجرى فى هذا الشأن وفقاً لأحكام القانون .
وتجدر الإشارة إلى أن إستحقاق تعويض الدفعة الواحدة الإصابى يقتصر على المؤمن عليهم الذين يتقاضون أجراً دون أولئك الذين لا يتقاضون أجراً والذين يقتصر حقهم على معاش العجز الكامل الإصابى والوفاة الإصابية فقط .
ويحدد تعويض الدفعة الإصابى عن كل من الأجر الأساسى والأجر المتغير على أساس : معاش العجز الكامل × نسبة العجز × 48 شهراً .

مثال رقم (16)

بفرض أن المؤمن عليه فى المثال (رقم 10) كانت نسبة العجز 25 % ولم تكن الإصابة متعمدة أو نتيجة سوء سلوك فاحش ومقصود من جانب المؤمن عليه .
إذا تعويض الدفعة الواحدة الإصابى عن الأجر الأساسى
$$1200 = (\text{من المثال رقم 1}) \times 25 \% \times 48 \text{ شهراً} = 14400.00 \text{ جنيها .}$$

مثال رقم (17)

بفرض أن إصابة المؤمن عليه بالمثال السابق (رقم 16) كانت نتيجة سوء سلوك فاحش ومقصود.
إذا لا يستحق تعويض دفعة واحدة إصابى عن الأجر الأساسى ، حيث أن نسبة العجز لم تتجاوز 25% .

مثال رقم (18)

بفرض أن نسبة العجز فى المثال السابق رقم (17) كانت 30% .
إذا يستحق تعويض دفعة واحدة إصابى عن الأجر الأساسى رغم أن الإصابة نتيجة سوء سلوك فاحش ومقصود ، وذلك لأن نسبة العجز قد تجاوزت 25% .
ويحدد تعويض الدفعة الواحدة الإصابى عن الأجر الأساسى كما يلى : 1200 (معاش العجز الكامل) × 30% × 48 شهراً = 17280.00 جنيها .

مثال رقم (19)

بفرض أن نسبة العجز بالمثال رقم (12) كانت 10% ولم تكن الإصابة نتيجة تعمد المؤمن عليه أو نتيجة سوء سلوك فاحش ومقصود من جانبه .
إذا تعويض الدفعة الواحدة الإصابى عن الأجر المتغير .
$$16 = (\text{معاش العجز الكامل}) \times 10 \% \times 48 \text{ شهراً} = 76.80 \text{ جنيها .}$$

مثال رقم (20)

بفرض أن نسبة العجز بالمثال رقم (14) كانت 20% .
لا يستحق تعويض دفعة واحدة إصابى ، حيث أن المؤمن عليه من العاملين الذين لا يتقاضون أجراً ويقتصر حقهم فى تأمين إصابة العمل على إستحقاق المعاش فى حالتى العجز الكامل والوفاة الإصابية فقط .

مثال رقم (21)

بفرض أن نسبة العجز بالمثال رقم (15) كانت 30% .

لايستحق تعويض دفعة واحدة إصابى حيث أن المؤمن عليه من العاملين الذى لايتقاضون أجراً ويقتصر حقهم فى تأمين إصابات العمل على إستحقاق المعاش فى حالتى العجز الكامل الإصابى والوفاة الإصابية فقط .

مثال رقم (22)

بفرض أن نسبة العجز بالمثال (رقم 2) كانت 20% ، يحدد تعويض الدفعة الواحدة على أساس معاش العجز الكامل بحد أدنى 20 جنيهاً طبقاً لما سبق بيانه بالمثال رقم 2 .

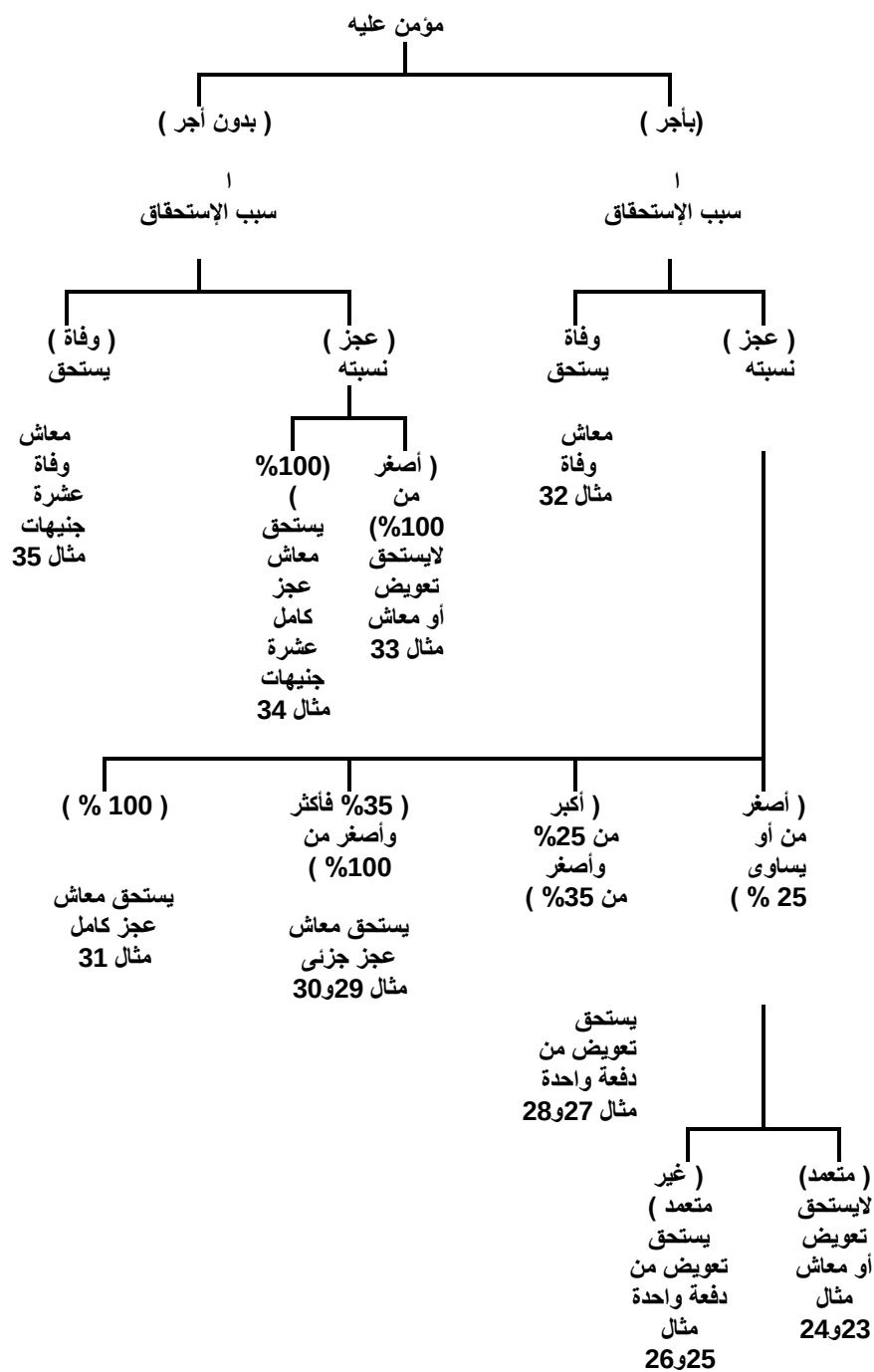
معاش العجز الكامل = $22 \times 80\% = 17.60$ جنيه .

يرفع إلى الحد الأدنى الرسمى 20.00 جنيهاً .

تعويض الدفعة الواحدة الإصابى = $20 \times 20\% \times 48$ شهراً
= 192.00 جنيهاً .

وقد يكون من المفيد فى نهاية هذا الفصل أن نلخص فيما يلى حالات معاش وتعويض الدفعة الواحدة عن إصابة العمل عن كل من الأجر الأساسى والأجر المتغير :

1 - خريطة الاحتمالات المختلفة لمعاش وتعويض الدفعة الواحدة عن إصابة العمل :



2- ونوضح في الأمثلة الآتية الاحتمالات المختلفة لمعاش وتعويض الدفعة الواحدة عن إصابة العمل ، وذلك كما يلي :

مثال رقم	المؤمن عليه	متوسط الأجر	نتيجة الإصابة	نسبة عجز	نتيجة بحث سبب إصابة	الإستحقاق	تحديد المستحق
23	يعمل بأجر	1000	عجز جزئى	10%	متعمد	لايستحق	حيث الإصابة متعددة ونسبتها ليست أكبر من 25 % .
24	يعمل بأجر	1000	عجز جزئى	25%	متعمد	لايستحق	حيث الإصابة متعددة ونسبتها ليست أكبر من 25 % .
25	يعمل بأجر	1000	عجز جزئى	10%	غير متعمد	تعويض دفعة واحدة	جنيته $3840 = 48 \times 10\% \times 80 \times 1000$
26	يعمل بأجر	1000	عجز جزئى	25%	غير متعمد	تعويض دفعة واحدة	$9600 = 48 \times 25\% \times 80 \times 1000$
27	يعمل بأجر	1000	عجز جزئى	30%	غير متعمد	تعويض دفعة واحدة	$11520 = 48 \times 30\% \times 80 \times 1000$
28	يعمل بأجر	1000	عجز جزئى	30%	متعمد	تعويض دفعة واحدة	$11520 = 48 \times 30\% \times 80 \times 1000$
29	يعمل بأجر	1000	عجز جزئى	35%	متعمد	معاش عجز جزئى	$280 = 35\% \times 80 \times 1000$
30	يعمل بأجر	1000	عجز جزئى	80%	أو غير متعمد	معاش عجز جزئى	$640 = 80\% \times 80 \times 1000$
31	يعمل بأجر	1000	عجز كامل	100%	أو غير متعمد	معاش عجز كامل	$800 = 80\% \times 1000$
32	يعمل بأجر	1000	وفاة	-	أو غير متعمد	معاش وفاة	$800 = 80\% \times 1000$
33	بدون أجر	-	عجز جزئى	90%	متعمد	لايستحق	حيث أنه من الفئات التى لا تتقاضى أجراً
34	بدون أجر	-	عجز كامل	100%	أو غير متعمد	معاش عجز كامل	10 جنيهاً
35	بدون أجر	-	وفاة	-	أو غير متعمد	معاش وفاة	10 جنيهاً

الفصل الرابع تكرار الإصابة

أولاً : المقصود بتكرار الإصابة :

يقصد بتكرار الإصابة تعرض المؤمن عليه لإصابة عمل جديدة يتخلف عنها نسبة عجز ، وهى بذلك تختلف عن إعادة الفحص الذى يتعلق بإصابة واحدة يعاد تقدير نسبة العجز الناتجة عنها وفقاً لما سيتم بيانه فى الفصل الخامس من هذا الباب .

ويراعى فى تكرار الإصابة

1- ألا تكون نسبة العجز الجديدة متضمنة لنسبة العجز عن الإصابة السابقة .

وذلك فى الحالات التى تكون فيها الإصابة الجديدة بذات العضو السابق إصابته وتقدير درجة العجز الأولى عنه ، أن يراعى أن تكون نسبة العجز الجديدة هى تلك الناتجة عن الإصابة الأخيرة فقط ، لذلك فإنه عند عرض المؤمن عليه على اللجنة الطبية ترفق بالمستندات قرارات تقدير نسب العجز السابقة واتى تتضمن بيان العضو المصاب ودرجة العجز .

مثال رقم (1)

تعرض مؤمن عليه لإصابة عمل ترتب عليها بتر إبهام يده اليمنى ، وعلى ذلك فإنه طبقاً للبند رقم 11 من القسم أولاً من الجدول رقم 2 المرفق بقانون التأمين الاجتماعى الصادر بالقانون رقم 79 لسنة 1975،

جدول رقم 2 المرفق بالجزء الأول من هذا الموضوع (عدد مارس 2019):

أولاً : تقدير درجات العجز في حالات فقد العضوى

فقد حددت درجة العجز بنسبة 30 % .

وفى تاريخ لاحق حدثت له إصابة عمل جديدة ترتب عليها بتر يده اليمنى عند المعصم – وحيث أنه طبقاً للبند رقم 15 من القسم أولاً من الجدول رقم 2 سالف الذكر تكون نسبة العجز فى هذه الحالة 60% ، وحيث سبق تحديد درجة عجز عن بتر إبهام اليد اليمنى 30 % وهو الجزء من اليد اليمنى حتى المعصم ، لذلك فإن تقدير نسبة العجز عن الإصابة الأخيرة يمثل الفرق بين النسبة المحددة لبتر اليد اليمنى حتى المعصم والنسبة المحددة لبتر إبهام اليد اليمنى ، أى

$$60\% - 30\% = 30\%$$

مثال رقم (2)

بفرض أن إصابة العمل الجديدة فى المثال السابق ترتب عليها بتر يده اليسرى عند المعصم – وحيث أنه طبقاً للبند رقم 16 من القسم أولاً من الجدول رقم 2 سالف الذكر تكون نسبة العجز فى هذه الحالة 50 % ، وحيث لم يسبق تحديد عجز عن هذا العضو ، لذلك فإن تقدير نسبة العجز عن الإصابة الأخيرة تكون 50 % ، ولذلك تصبح إجمالى نسب العجز عن الإصابتين كما يلى :

30 % نسبة العجز عن الإصابة الأولى

50 % نسبة العجز عن الإصابة الثانية

80 % إجمالى نسب العجز

2 - ألا يؤدي تقدير نسبة العجز عن إصابات متكررة ببعض الأجزاء من أحد أعضاء الجسم إلى زيادة إجمالى نسب العجز المحددة لها على نسبة العجز المحددة لفقد هذا العضو بكامله .

مثال رقم (3)

تضمن القسم أولاً من الجدول رقم 2 سالف الذكر نسب العجز الآتية :

رقم	العجز المتخلف	النسبة المئوية لدرجة العجز
11	بتر الإبهام اليمنى	30%
12	بتر السبابة اليمنى	12%
13	بتر الوسطى اليمنى	10%
14	بتر أصبع أيمن بخلاف الإبهام والسبابة والوسطى .	6%
15	بتر اليد اليمنى عند المعصم	60%

وعلى ذلك فإنه إذا ما افترضنا إصابة مؤمن عليه بحادث عمل أدى إلى بتر كل من الأصابع الثلاثة اليمنى الآتية : (الخنصر ، البنصر ، الوسطى) إذا تكون نسبة العجز فى هذه الحالة كما يلى :

الخنصر ، البنصر = $6\% \times 2 = 12\%$

الوسطى = 10%

جملة نسبة العجز المتخلف عن هذه الإصابة = 22%

وبفرض تعرض المؤمن عليه لإصابة عمل جديدة أدت إلى بتر كل من الإبهام والسبابة اليمنى وطبقاً لنسب الجدول تكون نسبة العجز عن هذين الأصبعين كما يلي :

الإبهام
30 %

السبابة
12 %

المجموع
42 %

ونظراً لأن الأصابع الخمسة التي تعرضت للبتير نتيجة للإصابتين المتتاليتين تقع في اليد اليمنى وحيث أن إجمالي نسب العجز عن هذه الأصابع

$$= 22\% + 42\% = 64\%$$

وحيث تزيد هذه النسبة على نسبة العجز المترتبة على بتر اليد اليمنى عند المعصم وهي :
60 %

إذا تحدد درجة العجز عن الإصابة الأخيرة بمقدار الفرق بين النسبة الخاصة ببتر اليد اليمنى عن الإصابة الأولى كما يلي

$$= 22\% - 60\% = 38\%$$

3- إذا أدى تكرار الإصابة إلى زيادة إجمالي نسب العجز عن هذه الإصابات على 100% ، فإنه عند تسوية المستحقات لا يؤخذ في الاعتبار نسبة العجز التي تزيد على هذا الحد - أي يتم التسوية على أساس أن الحالة عجز كامل (النسبة 100 %)

مثال رقم (4)

تعرض مؤمن عليه لحادث عمل أدى إلى بتر الذراع الأيمن إلى الكتف ، وطبقاً للبند رقم 1 من أولاً من الجدول رقم 2 سالف الذكر ، فقد حددت نسبة العجز بمقدار 80% .
وبتاريخ لاحق تعرض لحادث عمل آخر أدى إلى بتر أحد قدميه مع عظام الكاحل - وطبقاً للبند 17 من الجدول المشار إليه فقد حددت نسبة العجز بمقدار 45 % .
وحيث أن مجموع نسبتي العجز عن الإصابتين تزيد على 100 %

80 % نسبة عجز الإصابة الأولى .

45 % نسبة عجز الإصابة الثانية

125 % إجمالي نسب العجز

لذلك فإنه في تسوية مستحقاته عن الإصابتين يراعى أن يكون ذلك على أساس نسبة عجز إجمالية مقدارها 100 % (عجز كامل) .

ثانياً : الآثار المترتبة على تكرار الإصابة بالنسبة للمؤمن عليهم الذين يتقاضون أجراً عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير :

يراعى في حالة تكرار الإصابة بالنسبة لكل من الأجر الأساسي والأجر المتغير ، في الحالات التي يكون المؤمن عليه مشتركاً عن الأجر المتغير في تاريخ ثبوت كل من نسبة العجز الأولى ونسبة العجز الأخيرة أو كان مشتركاً عن الأجر المتغير في تاريخ إنتهاء الخدمة في الحالات التي يثبت فيها العجز بعد إنتهاء الخدمة .

1- إذا كانت جملة نسب العجز الناشئة عن الإصابة الحالية ، والإصابة السابقة أقل

من 35 % :

يتم تعويض المصاب عن الإصابة الأخيرة على أساس :

أ- نسبة العجز المتخلف عنها وحدها .

ب- أجر التسوية في تاريخ ثبوت العجز الأخير .

مثال رقم (5)

وقعت لمؤمن عليه إصابة عمل غير متعمدة أو نتيجة سوء سلوك فاحش ومقصود من جانبه ترتب عليها نسبة عجز مقدارها 20% ، وكان متوسط أجره في تاريخ ثبوت العجز كما يلي :

1- عن الأجر الأساسى 0300 جنية

2- عن الأجر المتغير 1500 جنية

وقد حددت مستحقاته عن هذه الإصابة كما يلي :

جنيه

تعويض الإصابة عن الأجر الأساسى $2304 = 300 \times 80\% \times 20\% \times 48 \text{ شهر}$

تعويض الإصابة عن الأجر المتغير $11520 = 1500 \times 80\% \times 20\% \times 48 \text{ شهر}$

التعويض عن الإصابة الأولى $13824 =$

وفى تاريخ لاحق وقعت له إصابة عمل أخرى غير متعمدة (تكرار إصابة) ترتب عليها نسبة عجز مقدارها 10% وكان متوسط أجره فى تاريخ ثبوت العجز الأخير كما يلي :

1- عن الأجر الأساسى 1250 جنيها

2- عن الأجر المتغير 1000 جنية

وحيث أن اجمالى نسب العجز عن الإصابة الأولى والثانية $20\% + 10\% = 30\%$.

وهى أقل من 35 %

لذلك تحدد مستحقاته عن الإصابة الثانية على اساس نسبة العجز الأخيرة فقط ، وعلى أساس متوسط الأجر فى تاريخ ثبوت العجز الأخير كما يلي :

جنيه

تعويض الإصابة عن الأجر الأساسى $4800 = 1250 \times 80\% \times 10\% \times 48 \text{ شهر}$

تعويض الإصابة عن الأجر المتغير $3840 = 1000 \times 80\% \times 10\% \times 48 \text{ شهر}$

جملة التعويض عن الإصابة الثانية $8640 =$

ملاحظات :

سبق أن أوضحنا فى البند ثالثاً (تعويض الدفعة الواحدة الإصابى) من الفصل الثالث من هذا الباب أنه لا يستحق تعويض الإصابة إذا ماتعمد المؤمن عليه إصابة نفسه ، أو أن تكون الإصابة قد حدثت بسبب سوء سلوك فاحش ومقصود من جانب المصاب ، وذلك كله ما لم ينشأ عن الإصابة وفاة المؤمن عليه أو تخلف عجز مستديم تزيد نسبته على 25% من العجز الكامل ، وتطبيقاً لذلك فإنه يراعى فى حالة تكرار الإصابة :

أ- إذا كانت اجمالى نسب العجز بما فى ذلك النسبة الأخيرة تقل عن 35% فإنه لا يتم

تعويض المصاب عن نسبة العجز الأخيرة التى لاتجاوز 25 % ، طالما ثبت من

التحقيق تعمد المؤمن عليه إصابة نفسه أو أن تكون الإصابة قد حدثت بسبب سوء

سلوك فاحش ومقصود من جانبه ، وذلك بصرف النظر عما إذا كان قد عوض عن

نسبة العجز السابقة أو لم يعرض عنها .

مثال رقم (6)

وقعت لمؤمن عليه إصابة عمل أدت إلى تخلف نسبة عجز مقدارها 10 % لم يتم تعويضه عنها ، حيث ثبت تعمده إصابة نفسه .

وفى تاريخ لاحق وقعت له إصابة أخرى تخلف عنها نسبة عجز مقدارها 15% ثبت من

التحقيق أنها كانت نتيجة سوء سلوك فاحش من جانبه .

نظراً لأن اجمالى نسب العجز لم تبلغ 35%

(الأولى 10 %) + (الثانية 15 %)

فإنه لا يتم تعويضه أيضاً عن الإصابة الثانية باعتبارها نتيجة سوء سلوك فاحش ولم تجاوز نسبتها 25 % .

مثال رقم (7)

بفرض أن المؤمن عليه في المثال (رقم 6) كانت إصابته الأولى غير متعمدة وتم تعويضه عنها ، ونظراً لأن إجمالي نسب العجز عن الإصابتين لم تبلغ 25 % .
وحيث أن الإصابة الثانية نتيجة سوء سلوك فاحش من جانبه ولم تجاوز نسبتها 25% .
فإنه لا يتم تعويضه عن هذه الإصابة .

مثال رقم (8)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 6) كانت إصابته الثانية غير متعمدة ، وليست بسبب سوء سلوك فاحش من جانبه .
رغم أنه لم يستحق تعويضاً إصابياً عن الإصابة الأولى لتعمده إصابة نفسه ، إلا أنه يتم تعويضه بالنسبة للإصابة الثانية ، وذلك على أساس نسبة العجز الأخيرة فقط (15 %) وأجر التسوية في تاريخ ثبوت العجز عن هذه الإصابة .

ب- إذا كانت إجمالي نسب العجز بما في ذلك الإصابة الأخيرة تقل عن 35% ، فإنه يتم تعويض المؤمن عليه المصاب عن نسبة العجز الأخيرة طالما تجاوزت 25% .

- (1) سواء كان قد عوض عن إصابته السابقة أو لم يعوض .
 - (2) وسواء كانت إصابته الأخيرة متعمدة ، أو كانت بسبب سوء سلوك فاحش ومقصود من جانبه أو لم تكن كذلك .
- ويتم تحديد التعويض في هذه الحالة على أساس :
- (1) نسبة العجز الأخيرة فقط .
 - (2) أجر التسوية في تاريخ ثبوت العجز .

مثال رقم (9)

تعرض مؤمن عليه لإصابة عمل نتج عنها نسبة عجز مقدارها 20 % ثبت من التحقيق أنها متعمدة ولذلك لم يتم تعويضه عنها .
وفي تاريخ لاحق حدثت له إصابة أخرى (تكرار إصابة) نتج عنها نسبة عجز مقدارها 10 % ثبت من التحقيق أيضاً أنها متعمدة وكان أجر التسوية في تاريخ ثبوت العجز الأخير كما يلي :

- 1- الأجر الأساسي 1000 جنيه
- 2- الأجر المتغير 0500 جنيه

نظراً لأن إجمالي نسب العجز عن الإصابتين تقل عن 35 % .

20 % نسبة عجز الإصابة الأولى .

10 % نسبة عجز الإصابة الثانية

30 % إجمالي نسب العجز .

ونظراً لأن نسبة العجز عن الإصابة الأخيرة لاتزيد على 25 % ، وثبت من التحقيق أنها متعمدة ، فإنه لا يتم تعويضه أيضاً عن هذه الإصابة .

مثال رقم (10)

بفرض أن الإصابة الأولى في المثال (رقم 9) لم تكن متعمدة ، وكان قد تم تعويض المؤمن عليه عنها .

لايغير ذلك من النتيجة التى تم التوصل اليها بالمثل المشار اليه من عدم استحقاق المؤمن عليه للتعويض عن الإصابة الثانية ، حيث أنها متعمدة ولم تجاوز نسبة العجز المتخلف عنها 25 %.

مثال رقم (11)

بفرض أن الإصابة الثانية بالمثل (رقم 9) لم تكن متعمدة .
فى هذه الحالة يستحق تعويض الدفعة الواحدة عن نسبة العجز عن الإصابة الأخيرة ويحدد كما يلى:

جنيه

$$\begin{aligned} \text{تعويض الإ ص ا ب ة ع ن الأ ج ر} &= 1000 \times 80 \% \times 10 \% \times 48 \text{ شهر} \\ &= 3840 \text{ الأساسى} \\ \text{تعويض الإصابة عن الأجر المتغير} &= 500 \times 80 \% \times 10 \% \times 48 \text{ شهر} \\ \text{جملة التعويض عن الإصابة الثانية} &= 1920 \\ &= 5760 \end{aligned}$$

2- إذا كانت نسبة العجز الناشئ عن الإصابة الحالية والإصابة السابقة تساوى 35% أو أكثر فيعوض على الوجه التالى :

أ - إذا كان المصاب قد عوض عن اصابته السابقة تعويضاً من دفعة واحدة يقدر معاشه على أساس :

- (1) اجمالى نسب العجز المتخلفة عن اصابته جميعها .
- (2) اجر التسويقي فى تاريخ ثبوت العجز المتخلف عن الاصابة الاخيرة
- (3) يستحق المعاش المحدد على اساس اجمالى نسب العجز اعتباراً من :
(أ) اول الشهر الذى ثبتت فيه نسبة العجز الاخيرة ، وذلك فى حاله ما اذا ادى هذا العجز الى انتهاء الخدمة
(ب)اليوم التالى لتاريخ ثبوت نسبة العجز الاخيرة وذلك فى حالة العجز الجزئى غير المنهى للخدمة.

مثال رقم (12)

تعرض مؤمن عليه لإصابة عمل نتج عنها نسبة عجز مقدارها 20 % ، وكان أجر التسوية فى تاريخ ثبوت العجز كما يلى :

- 1- عن الأجر الأساسى 1000 جنيه
- 2- عن الأجر المتغير 0300 جنيه

جنيه

$$\begin{aligned} \text{تعويض الإصابة عن الأجر} &= 1000 \times 80 \% \times 20 \% \times 48 \text{ شهراً} \\ &= 7680 \text{ الأساسى} \\ \text{تعويض الإصابة عن الأجر المتغير} &= 300 \times 80 \% \times 20 \% \times 48 \text{ شهراً} \\ \text{جملة التعويض} &= 2304 \\ &= 9984 \end{aligned}$$

وفى تاريخ لاحق وقعت له إصابة عمل أخرى (تكرار اصابة) نتج عنها نسبة عجز مقدارها 30 % ولم تؤد هذه النسبة إلى انتهاء خدمته ، وكان أجر التسوية فى تاريخ ثبوت هذا العجز كما يلى :

- 1 - عن الأجر الأساسى 1500 جنيه
- 2 - عن الأجر المتغير 900 جنيه

ونظراً لأن إجمالى نسبتي العجز عن الإصابتيين قد جاوزت 35 %
(الإصابة الأولى 20 %) + (الإصابة الثانية 30 %) = 50 % .
لذلك فإنه يستحق معاشاً عن إجمالى نسبتي العجز وعلى أساس أجر التسوية فى تاريخ ثبوت العجز

الأخير يحدد كما يلي :

$$\begin{array}{rcl} \text{جنيه} & 1 - \text{معاش العجز الجزئي الإصابي عن الأجر الأساسي} & = \\ 600 & = 1500 \times 80\% \times 50\% & \end{array}$$

$$\begin{array}{rcl} & 2 - \text{معاش العجز الجزئي الإصابي عن الأجر المتغير} & = \\ \underline{360} & = 900 \times 80\% \times 50\% & \\ 960 & & \end{array}$$

جملة المعاش المستحق

ويستحق هذا المعاش إعتباراً من اليوم التالي لثبوت نسبة العجز الأخيرة ، حيث لم يؤد إلى انتهاء الخدمة .

وبفرض أن نسبة العجز الأخيرة قد ثبتت يوم 8/16 فإنه يتم تحديد قيمة المعاش المستحق عن جزء الشهر الذي ثبت فيه العجز وفقاً لما سبق بيانه بالبند ثانياً من الفصل الثالث من هذا القسم ، وذلك كما يلي :

عدد الأيام المتبقية من الشهر = 31 - 16 = 15 يوماً .

المعاش المستحق عن جزء الشهر = $960 \times \frac{31}{15} = 464.51$ جنيه .

مثال رقم (13)

بفرض أن نسبة العجز الثانية في المثال السابق (رقم 12) كانت 90% ، وقد أدت الى انتهاء الخدمة - وبذلك تكون جملة نسبتي العجز عن الإصابتين قد جاوزت 35% .
(الإصابة الأولى 20%) + (الإصابة الثانية 90%) = 110% .
وعلى ذلك تعتبر نسبة العجز التي تحدد على أساسها المستحقات 100% (عجز كامل) - وذلك كما يلي :

جنيه

$$\begin{array}{rcl} 1 - \text{معاش العجز الكامل الإصابي عن الأجر الأساسي} & & \\ 1200 & = 1500 \times 80\% & \end{array}$$

$$\begin{array}{rcl} 2 - \text{معاش العجز الكامل الإصابي عن الأجر المتغير} & & \\ \underline{0720} & = 900 \times 80\% & \\ 1920 & & \end{array}$$

جملة المعاش المستحق

ويستحق هذا المعاش إعتباراً من أول الشهر الذي ثبتت فيه نسبة العجز الأخيرة ، حيث أدت انتهاء الخدمة .

مثال رقم (14)

بفرض أن نسبة العجز الثانية في المثال (رقم 12) كانت 100% (عجز كامل) ، في هذه الحالة تحدد المستحقات طبقاً لما سبق بيانه في المثال رقم 13 عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير .
ويستحق المعاش المعدل من أول الشهر الذي ثبتت فيه نسبة العجز الأخيرة .

ملاحظة هامة :

لايؤثر عدم تعويض المؤمن عليه عن نسبة العجز الأولى لكون الإصابة المحددة عنها هذه النسبة متعمدة أو نتيجة سوك سلوك فاحش ومقصود من جانبه في تسوية المستحقات عن الإصابة الثانية وفقاً لما تقدم .

مثال رقم (15)

بفرض أنه في المثال (رقم 12) كانت الإصابة الأولى للمؤمن عليه متعمدة ، وبالتالي لم يتم تعويضه عن هذه الإصابة .
ومع ذلك فإنه يتم تسوية مستحقاته عن الإصابة الثانية وفقاً لما سبق بيانه بالمثال المشار اليه باعتبار أن إجمالي نسب العجز عن الإصابيتين قد تجاوزت 35% .

ب- إذا كان المصاب مستحقاً لمعاش عن إصابته السابقة يقدر معاشه على أساس :

- (1) إجمالي نسب العجز المتخلفة عن إصابته جميعها .
- (2) أجر التسوية في تاريخ ثبوت العجز المتخلف عن الإصابة الأخيرة .
- (3) يشترط ألا يقل المعاش الناتج عن التسوية التي تتم على أساس البندين (1 ، 2) السابقين عن معاش المؤمن عليه عن الإصابة السابقة .
- (4) يستحق المعاش المحدد على أساس إجمالي نسب العجز اعتباراً من :
(أ) أول الشهر الذي ثبتت فيه نسبة العجز الأخيرة ، وذلك في حالة ما إذا أدى هذا العجز الى انتهاء الخدمة .
(ب) اليوم التالي لتاريخ ثبوت نسبة العجز وذلك في حالة العجز الجزئي غير المنهي للخدمة .

مثال رقم (16)

تعرض مؤمن عليه لإصابة عمل نتج عنها نسبة عجز مقدارها 40 % ، وكان أجر التسوية في تاريخ ثبوت العجز كما يلي :

1- الأجر الأساسي 900 جنية

2- الأجر المتغير 600 جنية

وقد تم تحديد معاش العجز الجزئي عن هذه الإصابة كما يلي :

جنيه

1- معاش العجز الجزئي الإصابي = $900 \times 80\% \times 40\% = 288$
عن الأجر الأساسي

2- معاش العجز الجزئي الإصابي = $600 \times 80\% \times 40\% = 192$
عن الأجر المتغير

480

جملة المعاش المستحق

وفي تاريخ لاحق وقعت له إصابة عمل أخرى (تكرار إصابة) نتج عنها نسبة عجز مقدارها 10% ، ولم تؤد هذه النسبة الى انتهاء الخدمة ، وكان اجر التسوية في تاريخ ثبوت هذا العجز كما يلي :

1- عن الأجر الأساسي 1000 جنية

2- عن الأجر المتغير 400 جنية

ونظراً لأن إجمالي نسبتي العجز عن الإصابيتين قد بلغت 50 %

(الإصابة الأولى 40 %) + (الإصابة الثانية 10 %) = 50 %

لذلك فإنه يستحق معاشاً عن إجمالي نسبتي العجز وعلى أساس أجر التسوية في تاريخ ثبوت العجز الأخير يحدد كما يلي :

جنيه

1- معاش العجز الجزئي الإصابي = $1000 \times 80\% \times 50\% = 400$
عن الأجر الأساسي

2- معاش العجز الجزئي الإصابي = $400 \times 80\% \times 50\% = 160$

الإصابى عن الأجر المتغير

جملة المعاش المستحق

560

ويستحق هذا المعاش اعتباراً من اليوم التالى لثبوت نسبة العجز الأخيرة ، حيث لم تؤد إلى انتهاء الخدمة وبفرض أن نسبة العجز الأخيرة قد ثبتت يوم 2019/2/12 فإنه :

1- يتم تحديد قيمة المعاش المستحق عن جزء الشهر حتى تاريخ ثبوت نسبة العجز الأخيرة كما يلى :

المعاش على أساس نسبة العجز الأول × عدد أيام الشهر حتى تاريخ ثبوت العجز
عدد أيام الشهر بالكامل

$$28/12 \times 480 = 205.71 \text{ جنيه}$$

2- يتم تحديد قيمة المعاش المستحق عن جزء الشهر من اليوم التالى لتاريخ ثبوت نسبة العجز الأخيرة كما يلى

المعاش على أساس إجمالى نسبتي العجز × عدد الأيام المتبقية من الشهر
عدد أيام الشهر

$$28/16 \times 560 = 320.00 \text{ جنيه}$$

وبذلك تكون جملة المعاش المستحق عن الشهر الذى ثبت فيه نسبة العجز الأخيرة كما يلى :

$$525.71 = 320.00 + 205.71 \text{ جنيه .}$$

مثال رقم (17)

بفرض أن أجر التسوية فى المثال السابق (رقم 16) فى تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الثانية

(تكرار الإصابة) كما يلى :

1- الأجر الأساسى 600 جنيه

2- الأجر المتغير 300 جنيه

فإنه يحدد المعاش عن إجمالى نسبتي العجز وعلى أساس أجر التسوية فى تاريخ ثبوت العجز الأخير كما يلى .

1- معاش العجز الجزئى الإصابى

$$240 = 600 \times 80\% \times 50\% \text{ عن الأجر الأساسى}$$

$$120 = 300 \times 80\% \times 50\% \text{ معاش العجز الجزئى الإصابى}$$

$$360 = \text{عن الأجر المتغير}$$

جملة المعاش المستحق

ونظراً لأن جملة المعاش الناتج فى هذه الحالة يقل عن المستحق عن الإصابة الأولى 480 جنيها .

لذلك فإنه يظل محتفظاً بقيمة المعاش الأول كما هو لأنه الأفضل .

وفى هذه الحالة لا تتور مشكلة تاريخ الاستحقاق لأن قيمة المعاش لم يتم تعديلها.

ملاحظة هامة :

عند مقارنة المعاش المحدد عن الإصابة الأولى بالمعاش المحدد عن نسبتي العجز (عن الإصابة الأولى والثانية) يكون ذلك على أساس جملة المعاش المستحق عن كل من الأجرين الأساسى والمتغير معاً كوحدة واحدة وليس لكل واحدة منهما على حدة .

مثال رقم (18)

تعرض مؤمن عليه لإصابة عمل نتج عنها نسبة عجز مقدارها 50 % وكان أجر التسوية

فى تاريخ ثبوت العجز كما يلى :

1- عن الأجر الأساسى 1000 جنيه

2- عن الأجر المتغير 2000 جنيه

وقد تم تحديد معاش العجز الجزئى عن الإصابة كما يلى :

جنيه

1- معاش العجز الجزئى الإصابى $400 = 1000 \times 80\% \times 50\%$ عن الأجر الأساسى

2- معاش العجز الجزئى الإصابى $800 = 2000 \times 80\% \times 50\%$ عن الأجر المتغير

1200 =

جملة المعاش المستحق

وفى تاريخ لاحق وقعت له إصابة عمل أخرى (تكرار إصابة) نتج عنها نسبة عجز مقدارها 60% ، أدت إلى انتهاء الخدمة ، وكان أجر التسوية فى تاريخ ثبوت هذا العجز كما يلى :

1- الأجر الأساسى 1500 جنيه

2- الأجر المتغير 0800 جنيه

ونظراً لأن إجمالى نسبتي العجز قد جاوزت 100 % .

(الإصابة الأولى 50 %) + (الإصابة الثانية 60 %) = 110 % .

فانه يتم تسوية مستحقته عن الإصابة الثانية على أساس عجز كامل (100 %) كما يلى :

جنيه

1- معاش العجز الكامل الإصابى عن الأجر الأساسى $1200 = 1500 \times 80\%$

2- معاش العجز الكامل الإصابى عن الأجر المتغير $0460 = 0800 \times 80\%$

1840 =

جملة المعاش المستحق

ونظراً لأن جملة المعاش المستحق عن الإصابة الأولى (1200 جنيه) أقل من جملة المعاش المستحق عن الإصابة الثانية (1840 جنيه) فإنه يستحق معاش الإصابة الثانية .
ويلاحظ أن المقارنة قد تمت بين جملة كل من معاش الإصابة الأولى وجملة معاش الإصابة الثانية ، وليس عن كل من معاش الأجر الأساسى ومعاش الأجر المتغير كل منهما على حدة ، حيث يلاحظ أن معاش الأجر المتغير عن الإصابة الأولى أكبر من نظيره المستحق عن الإصابة الثانية .

ويستحق المعاش بالقيمة المعدلة من اول الشهر الذى ثبتت فيه نسبة العجز الأخيرة حيث أدت إلى إنهاء الخدمة .

مثال رقم (19)

بفرض أن أجر التسوية عن الإصابة الثانية فى المثال (رقم 18) كان كما يلى :

1- الأجر الأساسى 1100 جنيه

2- الأجر المتغير 0200 جنيه

وبالتالى فقد حدد المعاش المستحق عن اجمالى نسبتي العجز كما يلى :

جنيه

1- معاش العجز الكامل الإصابى عن الأجر الأساسى $880 = 1100 \times 80\%$

2- معاش العجز الكامل الإصابى عن
الأجر المتغير

جملة المعاش المستحق

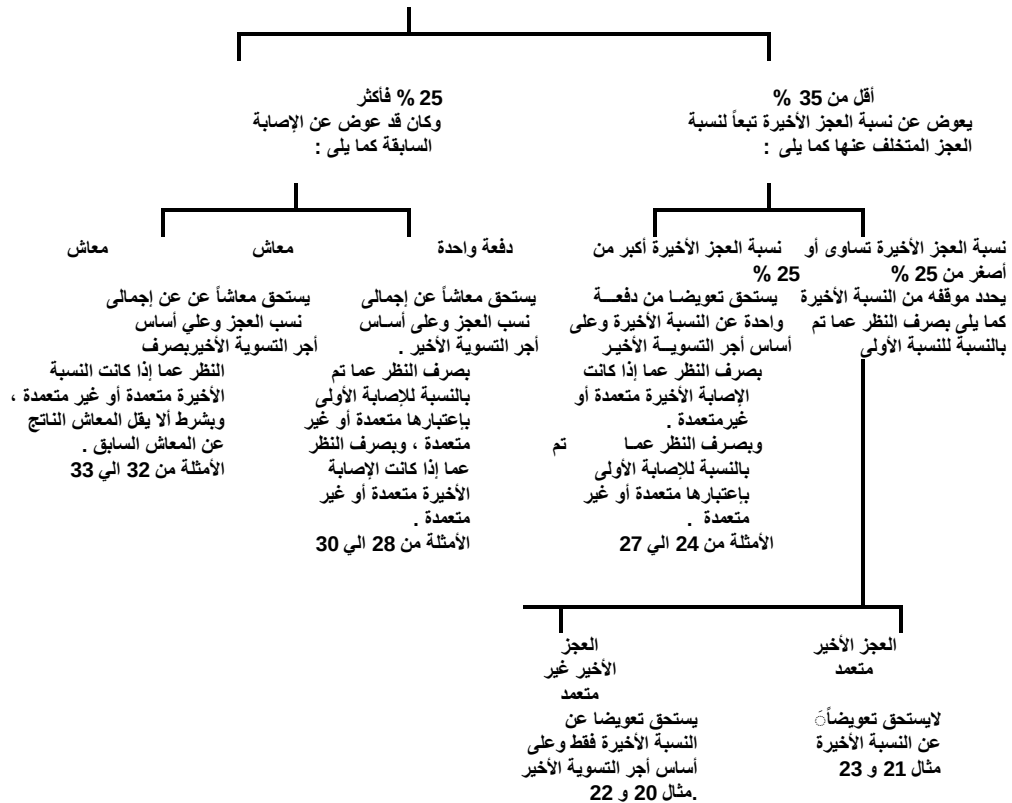
1040 =

ونظراً لأن جملة المعاش المستحق عن الإصابة الأولى (1200 جنيه) أكبر من جملة المعاش المستحق عن الإصابة الثانية (1040 جنيه) فإنه يستحق معاش الإصابة الأولى .
ويلاحظ ان المقارنة قد تمت بين جملة كل من معاش الإصابة الأولى وجملة معاش الإصابة الثانية ، وليس عن كل من معاش الأجر الأساسى ومعاش الأجر المتغير عن كل منهما على حدة ، حيث يلاحظ أن معاش الأجر الأساسى عن الإصابة الثانية أكبر من نظيره المستحق عن الإصابة الأولى.
وفى هذه الحالة لا تتور مشكلة تاريخ الإستحقاق لأن قيمة المعاش لم يتم تعديلها .

وقد يكون من المفيد فى نهاية هذا الجزء أن نلخص فيما يلى صورة تسوية المستحقات فى حالات تكرار الإصابة بالنسبة لكل من الأجر الأساسى والأجر المتغير ، وذلك بمراعاة أن يكون المؤمن عليه مشتركاً عن الأجر المتغير فى تاريخ ثبوت كل من نسبتي العجز الأولى والأخيرة ، أو كان مشتركاً عن الأجر المتغير فى تاريخ إنتهاء الخدمة فى الحالات التى يثبت فيها العجز بعد إنتهاء الخدمة :

1- خريطة الاحتمالات المختلفة لتسوية المستحقات عن كل من الأجر الأساسى والأجر المتغير فى حالات تكرار الإصابة .

إجمالى نسب العجز السابقة والأخيرة



2- نوضح فى الأمثلة الآتية الإحتمالات المختلفة لتسوية المستحقات عن كل من الأجر الأساسى والأجر المتغير فى حالات تكرار الإصابة .

مثال رقم	العجز الأول			العجز الثانى		جملة النسب	الإستحقاق
	النسبة	متعمد	استحقاق	النسبة	متعمد		
20	% 5	لا	تعويض	%25	لا	%30	يستحق تعويضاً عن النسبة الأخيرة
21	% 5	لا	تعويض	%25	نعم	%30	لايستحق تعويضاً عن النسبة الأخيرة
22	% 5	نعم	-	%25	لا	%30	يستحق تعويضاً عن النسبة الأخيرة
23	% 5	نعم	-	%25	نعم	%30	لايستحق تعويضاً عن النسبة الأخيرة
24	% 5	لا	تعويض	%27	لا	%32	يستحق تعويضاً عن النسبة الأخيرة
25	% 5	لا	تعويض	%27	نعم	%32	يستحق تعويضاً عن النسبة الأخيرة
26	% 5	نعم	-	%27	لا	%32	يستحق تعويضاً عن النسبة الأخيرة
27	% 5	نعم	-	%27	نعم	%32	يستحق تعويضاً عن النسبة الأخيرة
28	% 5	لا	تعويض	%30	لا	%35	يستحق معاشاً عن إجمالى النسب
29	% 5	لا	تعويض	%30	نعم	%35	يستحق معاشاً عن إجمالى النسب
30	% 5	نعم	-	%30	لا	%35	يستحق معاشاً عن إجمالى النسب
31	% 5	نعم	-	%30	نعم	%35	يستحق معاشاً عن إجمالى النسب
32	%40	-	معاش	%10	لا	%50	يستحق معاشاً عن إجمالى النسب بشرط ألا يقل عن المعاش السابق
33	%40	-	معاش	%10	نعم	%50	يستحق معاشاً عن إجمالى النسب بشرط ألا يقل عن المعاش السابق

ثالثاً : الآثار المترتبة على تكرار الإصابة بالنسبة للأجر المتغير فى حالات خاصة :

الحالات التى لا يكون المؤمن عليه مشتركاً عن الأجر المتغير فى تاريخ ثبوت العجز الأول أو الأخير أو فى كليهما ، أو غير مشترك عن الأجر المتغير فى تاريخ إنتهاء الخدمة إذا كانت الخدمة قد إنتهت قبل ثبوت العجز يراعى بالنسبة لها الآتى :-

1- إذا لم يكن المؤمن عليه مشتركاً عن أجر متغير عند تحديد نسبة العجز الأولى ، وكان مشتركاً عن أجر متغير عند تحديد نسبة العجز الأخيرة فإنه يعامل عن النسبة الأخيرة كما يلى :

أ- بإعتبارها نسبة عجز أولى .

ب- تحدد عنها المستحقات وفقاً لما يتم بالنسبة للأجر الأساسى بصرف النظر عن النسبة ، بمعنى أنه إذا استحق تعويضاً من دفعة واحدة عن

الأجر الأساسى استحق تعويضاً من دفعة واحدة عن الأجر المتغير ، وإذا استحق معاشاً عن الأجر الأساسى استحق معاشاً عن الأجر المتغير يصرف النظر عن نسبة العجز الأخيرة حتى ولو قلت عن 35 % .

وكذا يصرف النظر عما اذا كان العجز الأخير متعمداً أو غير متعمد .

2- إذا كان مشتركاً عن أجر متغير عند تحديد نسبة العجز الأولى ، ولم يكن مشتركاً عن أجر متغير عند تحديد نسبة العجز الثانية فإنه لا يتم تعديل مستحقاته عن الأجر المتغير السابق تحديدها عن نسبة العجز الأولى .

3- إذا لم يكن مشتركاً عن اجر متغير عند تحديد كل من نسبتي العجز الأولى والأخيرة ، فإنه لا يكون له أية مستحقات عن هذا الأجر .

4- يشترط بصفة عامة لأخذ نسبة العجز الأولى عن الأجر المتغير فى الإعتبار ألا يكون تاريخ ثبوت العجز قبل 84/4/1 (تاريخ العمل بالقانون 47 لسنة 84) ، وذلك لأن جميع عناصر الأجر المشترك عنها قبل هذا التاريخ (حوافز - عمولة - وهبة - بدلات) انما كانت تعتبر جزءاً من أجر الإشتراك بإعتبارها جميعاً من الأجر الأساسى التى كانت تكون وحدة واحدة لها حد أقصى واحد .

مثال رقم (34)

تعرض مؤمن عليه لإصابة عمل نتج عنها نسبة عجز مقدارها 10 % وكان مستحقاً في تاريخ ثبوت العجز لأجر أساسي فقط ، وبالتالي فقد حدد تعويض الإصابة عن الأجر الأساسي . وفي تاريخ لاحق وقعت له إصابة عمل أخرى حددت نسبة العجز عنها بـ 15% وكان مستحقاً في تاريخ ثبوت العجز لأجر أساسي وأجر متغير ، وحدد أجر التسوية للأجرين المشار إليهما كما يلي :

800 جنيه

1- الأجر الأساسي

1200 جنيه

2- الأجر المتغير

وعلى ذلك فإن تعويض الدفعة الواحدة الإصابي عن نسبة العجز الأخيرة يحدد كما يلي :
جنيه

1- تعويض الإصابة عن الأجر الأساسي =

$$4608.00 = 800 \times 80\% \times 15\% \times 48 \text{ شهراً}$$

2- تعويض الإصابة عن الأجر المتغير =

$$6912.00 = 1200 \times 80\% \times 15\% \times 48 \text{ شهراً}$$

$$\underline{\underline{11520.00}} = \text{جملة التعويض}$$

مثال رقم (35)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 34) كان مستحقاً في تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأولى لأجر أساسي وأجر متغير ، وقد تم تحديد تعويض الإصابة عن نسبة العجز المشار إليها عن كل من الأجر الأساسي والأجر المتغير . وفي تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الثانية لم يكن مستحقاً لأجر متغير ، لذلك يحدد تعويض الإصابة عن نسبة العجز الثانية عن الأجر الأساسي فقط وهو :
 $800 \times 80\% \times 15\% \times 48 \text{ شهر} = 4608.00$ جنيه.

مثال رقم (36)

تعرض مؤمن عليه لإصابة عمل نتج عنها نسبة عجز مقدارها 5 % ثبت من التحقيق أنه متعمدة وكان مستحقاً في تاريخ ثبوت العجز لأجر أساسي فقط - ولم يتم تعويضه عن هذه الإصابة لكونها متعمدة . وفي تاريخ لاحق حدثت له إصابة أخرى (تكرار إصابة) نتج عنها نسبة عجز مقدارها 27% ثبت من التحقيق أيضاً أنها متعمدة ، وكان مستحقاً لأجر أساسي وأجر متغير في تاريخ ثبوت هذا العجز في هذه الحالة :

1- التعويض عن الأجر الأساسي :

نظراً لأن اجمالي نسب العجز تقل عن 35 % ،

5% عن الإصابة الأولى + 27 % عن الإصابة الثانية = 32 % .

ونظراً لأن نسبة العجز الأخيرة تزيد على 25 % وهي متعمدة .

فإنه يتم تعويضه عن نسبة العجز الأخيرة فقط عن الأجر الأساسي ، ويتم تحديد هذه

التعويض على أساس :

(أ) نسبة العجز الأخيرة فقط (27 %)

(ب) أجر التسوية في تاريخ ثبوت العجز الأخير .

2- التعويض عن الأجر المتغير :

نظراً لأنه لم يكن مستحقاً لأجر متغير في تاريخ ثبوت العجز الأول ، فإنه يتم معاملته عن الأجر المتغير على أساس نسبة العجز الأخيرة فقط (27 %) رغم أنه قد ثبت من

التحقيق أن هذا العجز متعمداً ، ويستحق تعويض من دفعة واحدة عن الأجر المتغير وذلك لإستحقاقه تعويضاً عن الأجر الأساسى .
ويحدد التعويض المستحق عن الأجر المتغير على أساس :
(أ) نسبة العجز الأخيرة فقط (27 %)
(ب) أجر التسوية فى تاريخ ثبوت العجز الأخير .

مثال رقم (37)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 12) لم يكن مستحقاً لأجر متغير فى تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأخيرة .
فى هذه الحالة يتم تحديد المعاش عن الأجر الأساسى فقط ، وذلك عن إجمالى نسبتي العجز وفقاً لما سبق بيانه بالمثال المشار اليه .
أى يكون المعاش المستحق عن الأجر الأساسى = 600 جنيهاً
ولا يستحق معاشاً عن الأجر المتغير لعدم إستحقاقه أجراً متغيراً فى تاريخ ثبوت العجز الأخير .

مثال رقم (38)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 12) لم يكن مستحقاً لأجر متغير فى تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأولى .
فى هذه الحالة يتم تحديد مستحقاته عن الإصابة الثانية كما يلى :

1- عن الأجر الأساسى :

تحدد المستحقات على أساس جملة نسبتي العجز وأجر التسوية فى تاريخ ثبوت العجز الأخير
كما يلى :

$$\text{معاش العجز الإصابى} = 1500 \times 80\% \times 50\% = 600 \text{ جنيهاً}$$

2- عن الأجر المتغير :

تحدد المستحقات على أساس نسبة العجز الأخيرة فقط وأجر التسوية فى تاريخ ثبوت هذا العجز ، وحيث استحق معاشاً عن الأجر الأساسى فإنه يستحق معاشاً أيضاً عن الأجر المتغير رغم أن نسبة العجز الأخيرة التى يحدد المعاش على أساسها تقل عن 35 %
ويحدد كما يلى :

$$\text{معاش العجز الإصابى} = 900 \times 80\% \times 30\% = 216 \text{ جنيهاً}$$

$$3- \text{جملة المعاش المستحق عن الاجرين} = 216 + 600 = 816 \text{ جنيهاً}$$

مثال رقم (39)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 10) لم يكن مستحقاً لأجر متغير فى تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأولى .
وبفرض أن نسبة العجز عن الإصابة الثانية كانت 20 % فقط .
وبفرض أنه ثبت من التحقيق أن الإصابة الثانية كانت نتيجة سوء سلوك فاحش ومقصود من جانب المؤمن عليه .
فى هذه الحالة تحدد المستحقات كما يلى :

1- عن الأجر الأساسى :

تحدد المستحقات على أساس إجمالى نسبتي العجز حيث جاوز هذا الاجمالى 35 % .
(الإصابة الأولى 20 %) + (الإصابة الثانية 20 %) = 40 % .

ونظراً لتجاوز إجمالي نسبتي العجز 35 % ، فإنه يستحق عن الأجر الأساسي معاشاً يحدد على أساس إجمالي نسبتي العجز وأجر التسوية في تاريخ ثبوت نسبة العجز الأخيرة كما يلي :

$$1000 \times 80\% \times 40\% = 320 \text{ جنيهاً}$$

2 - الأجر المتغير :

يستحق معاش على أساس نسبة العجز الأخير فقط (20%) تبعاً لما استحقه من معاش عن الأجر الأساسي ، وذلك رغم أنه ثبت من التحقيق أن الإصابه المحددة عنها هذه النسبة كانت نتيجة سوء سلوك فاحش ومقصود من جانب المؤمن عليه ولم تتجاوز 25% ويحدد كما يلي :

$$500 \times 80\% \times 20\% = 80 \text{ جنيهاً}$$

3- جملة المعاش المستحق عن الأجرين

$$400 = 80 + 320 = \text{جنيه}$$

مثال رقم (40)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 12) لم يكن مستحقاً لأجر متغير في تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأولى .

في هذه الحالة فإنه يتم تحديد مستحقاته عن الإصابة الثانية كما يلي :

1- عن الأجر الأساسي

تحدد المستحقات على أساس إجمالي نسبتي العجز كما يلي :

معاش العجز الكامل الإصابي عن الأجر الأساسي

$$1500 \times 80\% \times 50\% =$$

600 جنيه

2- عن الأجر المتغير

تحدد المستحقات على أساس نسبة العجز الأخيرة فقط (30 %)

معاش العجز الجزئي الإصابي عن الأجر المتغير

$$900 \times 80\% \times 30\% =$$

216 جنيه

3- جملة المعاش المستحق

816 جنيها

مثال رقم (41)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 14) لم يكن مستحقاً لأجر متغير في تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأولى .

في هذه الحالة ونظراً لأن نسبة العجز عن الإصابة الثانية 100 % .

فان تحديد المستحقات عن كل من الأجرين عن هذه الإصابة يكون على أساس معاش عجز كامل كما يلي :

جنيه

1 - معاش العجز الكامل الإصابي عن الأجر الأساسي

$$1500 \times 80\% = 1200$$

2- معاش العجز الكامل الإصابي عن الأجر المتغير

$$900 \times 80\% = 720$$

1920

جملة المعاش المستحق

مثال رقم (42)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 16) لم يكن مستحقاً لأجر متغير في تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأخيرة .

في هذه الحالة يحدد المعاش المستحق عن الأجر الأساسي بمبلغ 400 جنيه على أساس

اجمالى نسبتي العجز وهى (50%) طبقاً لما سبق بيانه بالمثال رقم 16 ، وتظل قيمة معاش الأجر المتغير كما سبق تحديدها عن الإصابة الأولى وهى (192 جنيهاً) طبقاً لما سبق بيانه بالمثال المشار اليه .

وبذلك تكون جملة المعاش المستحق فى تاريخ ثبوت نسبة العجز الأخيرة كما يلى :

جنيه

400

1- معاش الأجر الأساسى

192

2- معاش الأجر المتغير

592

جملة المعاش المستحق

وهو أفضل من جملة المعاش المستحق عن الإصابة الأولى ومقدارها (480 جنيهاً) طبقاً لما سبق ايضاحه بالمثال سالف الذكر .

ويتم تحديد قيمة المعاش المستحق عن الشهر الذى ثبتت فيه نسبة العجز الأخيرة بذات الأسلوب الموضح بالمثال المشار اليه .

مثال رقم (43)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 17) لم يكن مستحقاً لأجر متغير فى تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأخيرة .

فى هذه الحالة يحدد المعاش المستحق عن الأجر الأساسى بمبلغ 240 جنيه على أساس اجمالى نسبتي العجز وهى (50%) طبقاً لما سبق بيانه بالمثال رقم 17 وتظل قيمة معاش الاجر المتغير كما سبق تحديدها عن الإصابة الاولى وهو (192 جنيهاً) طبقاً لما سبق بيانه بالمثال رقم 16 .

وبذلك تكون جملة المعاش المستحق فى تاريخ ثبوت نسبة العجز الأخيرة كما يلى :

جنيه

240

1- معاش الأجر الأساسى

192

2- معاش الأجر المتغير

432

جملة المعاش المستحق

وهو أقل من جملة المعاش المستحق عن الإصابة الأولى ومقدارها (480 جنيهاً) طبقاً لما سبق ايضاحه بالمثال (رقم 16) ، لذلك يستمر استحقاقه للمعاش المحدد عن الإصابة الأولى وهو (480 جنيهاً) لأنه الأفضل .

وفى هذه الحالة لا تتور مشكلة تاريخ الاستحقاق لأن قيمة المعاش لم يتم تعديلها .

مثال رقم (44)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 16) لم يكن مستحقاً لأجر متغير فى تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأولى .

فى هذه الحالة فإنه يتم تحديد مستحقاته عن الإصابة الثانية كما يلى :

1- عن الأجر الأساسى

تحدد المستحقات على أساس اجمالى نسبتي العجز واجر التسوية فى تاريخ ثبوت العجز الأخير كما يلى :

جنيه

معاش العجز الجزئى

$$400 = 1000 \times 80\% \times 50\%$$

الإصابى

2- عن الأجر المتغير

تحدد مستحقاته على أساس نسبة العجز الأخيرة فقط 10% وأجر التسوية فى تاريخ ثبوت هذا العجز ، ورغم أنها — تقل عن 35% فإنه يستحق معاشاً إصابى عن الأجر المتغير

تبعاً لإستحقاقه معاشاً عن الأجر الأساسى .
ويحدد كما يلى :

$$\frac{032}{432} = \% 10 \times \% 80 \times 400 =$$

3- جملة المعاش المستحق
وهو أفضل من المعاش السابق استحقاقه عن الأجر الأساسى فقط ومقداره 288 جنيهاً

مثال رقم (45)

بفرض أن المؤمن عليه بالمثال (رقم 18) لم يكن مستحقاً لأجر متغير فى تاريخ ثبوت العجز عن الإصابة الأولى .
فى هذه الحالة فإنه يتم تحديد مستحقاته عن الإصابة الثانية كما يلى :

1- عن الأجر الأساسى

تحدد المستحقات على أساس اجمالى نسبتي العجز واجر التسوية فى تاريخ ثبوت العجز الأخير كما يلى :
معاش العجز الجزئى الاصابى = $1500 \times \% 80 = 1200$ جنيه

2- عن الأجر المتغير

تحدد مستحقاته على أساس نسبة العجز الأخيرة فقط (60%) ، وأجر التسوية فى تاريخ ثبوت هذا العجز ، وحيث تزيد هذه النسبة على 35% ، كما أنه استحق معاشاً عن الأجر الأساسى .

إذا يستحق معاش عجز جزئى اصابى عن الأجر المتغير يحدد كما يلى :
 $800 \times \% 80 \times \% 60 = 384$ جنيها

وبذلك يكون جملة المعاش المستحق فى تاريخ ثبوت العجز الاخير كما يلي
جنيه

1200	معاش الأجر الأساسى (عجز كامل)
384	معاش الأجر المتغير (عجز جزئى)
<u>1584</u>	

وهو أفضل من المعاش المستحق عن الإصابة الأولى والمحدد عن الأجر الأساسى فقط ومقداره 400 جني
ويستحق المعاش بالقيمة المعدلة من أول الشهر الذى ثبتت فيه نسبة العجز الأخيرة حيث أدت إلى إنهاء الخدمة .

مثال رقم (46)

تعرض مؤمن عليه لإصابة عمل حددت عنها نسبة عجز سنة 1983 مقدارها 50% ، وكان أجر التسوية متضمناً العناصر الآتية :
جنيه

60	أجر أصلى
10	بدل طبيعة عمل
30	حافزاً

-
100 جملة الأجر

وقد تم تحديد معاش العجز الجزئى عن هذه الإصابة كما يلى :

جنيه

$$100 \times \% 80 \times \% 50 = 40.00$$

وفى 2019/1/14 تعرض لإصابة عمل أخرى (تكرار إصابة) نتج عنها نسبة عجز مقدارها 20 % أدت الى إنتهاء الخدمة ، وكان أجر التسوية فى تاريخ ثبوت العجز الأخير كما يلى :

جنيه
1000.00
0500.00

1- الأجر الأساسى
2- الأجر المتغير
يتم تسوية مستحقته كما يلى

1- عن الأجر الأساسى

إجمالى نسبتي العجز 50 % + 20 % = 70 %

جنيه

$$560.00 = 1000 \times 80\% \times 70\%$$

المعاش

2- عن الأجر المتغير

حيث أن نسبة العجز الأولى حددت قبل 84/4/1 فإن الحوافز والبدلات الممثلة فى أجر التسوية فى تاريخ ثبوت العجز الأول لا تعتبر من قبيل الأجور المتغيرة ، ولكنها تمثل جزءاً من وعاء أجر الإشتراك الوحيد فى هذا التاريخ وهو ما يقابل الأجر الأساسى . وعلى ذلك فإنه تحدد مستحقته فى الأجر المتغير عن النسبة الأخيرة فقط – ورغم أنها تقل عن 35% ، فإنه يستحق عنها معاشاً وفقاً لما استحقه عن الأجر الأساسى . ويحدد المعاش المستحق عنها كما يلى :

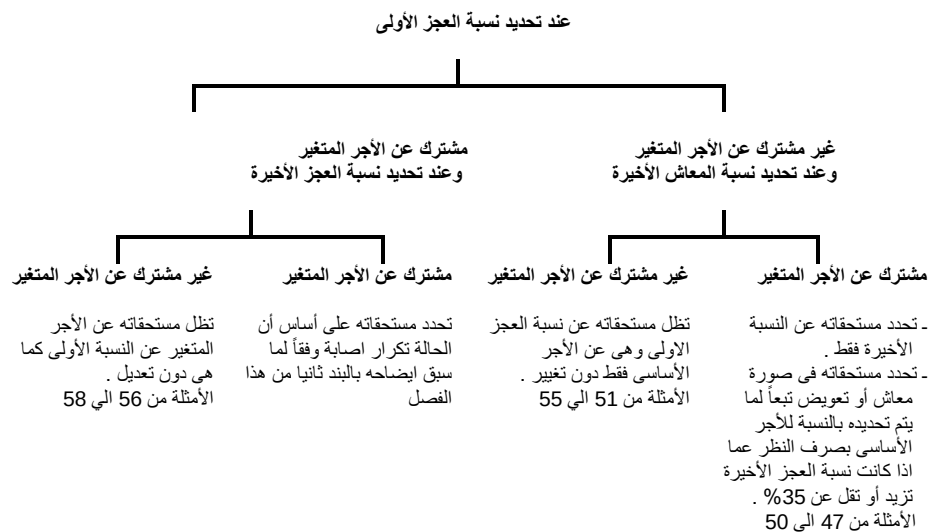
$$80.00 = 500 \times 80\% \times 20\% \text{ جنيهاً}$$

$$640.00 = 80 + 560 \text{ جنيهاً}$$

3- جملة المعاش المستحق عن الأجرين

وقد يكون من المفيد فى نهاية هذا الجزء أن نلخص فيما يلى صور تسوية المستحقات عن الأجر المتغير فى حالات تكرار الإصابة فى حالات خاصة :

1 - خريطة الاحتمالات المختلفة لتسوية المستحقات عن الأجر المتغير فى حالات تكرار الإصابة فى حالات خاصة :



2-نوضح في الأمثلة الآتية الاحتمالات المختلفة لتسوية المستحقات عن الأجر المتغير في حالات خاصة :

مثال رقم	عند تحديد نسبة العجز الأولى				عند تحديد نسبة العجز الأخيرة		
	النسبة	استحقاق عن أجر أساسي	موقف أجر متغير	النسبة	نتيجة بحث الإصابة	استحقاق عن أجر أساسي	موقف الأجر المتغير
47	%10	تعويض	غير مشترك	%10	غير متعمد	تعويض	مشترك
48	%10	تعويض	غير مشترك	%10	متعمد	لايستحق	مشترك
49	%10	تعويض	غير مشترك	%30	متعمد	معاش	مشترك
50	%40	معاش	غير مشترك	%10	متعمد	معاش	مشترك
51	%10	تعويض	غير مشترك	%10	غير متعمد	تعويض	غير مشترك
52	%10	تعويض	غير مشترك	%10	متعمد	لايستحق	غير مشترك
53	%10	تعويض	غير مشترك	%30	متعمد	معاش	غير مشترك
54	%40	معاش	غير مشترك	%10	متعمد	معاش	غير مشترك
55	%10	تعويض	غير مشترك	%10	غير متعمد	تعويض	غير مشترك
56	%10	تعويض	مشترك	%10	متعمد	لايستحق	غير مشترك
57	%10	تعويض	مشترك	%30	متعمد	معاش	غير مشترك
58	%40	معاش	مشترك	%10	متعمد	معاش	غير مشترك

رابعاً : الآثار المترتبة على تكرار الإصابة بالنسبة للمؤمن عليهم الذين لايتقاضون أجراً :
 نظراً لأن هذه الفئة من المؤمن عليهم ينحصر استحقاقهم في معاش العجز الكامل أو الوفاة الإصابية فقط فإنه يشترط لإستحقاقهم للمعاش في حالة تكرار اصابتهم أن يترتب على ذلك أحد حالتين :

- 1- إجمالي نسب العجز 100 % فأكثر .
 - 2- حدوث الوفاة .
- وفى أى من هاتين الحالتين يستحق معاشاً مقداره 10 جنيهاً ، أما اذا ترتب على تكرار الإصابة اجمالى نسب عجز تقل عن 100 % ، فإنه لايستحق في هذه الحالة لهم معاشاً أو تعويضاً من دفعة واحدة .

وإلي اللقاء في العدد القادم من المجلة إن شاء لنستكمل ما بدأناه ،،،